والترمذي عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي
امانة قال الترمذي حديث حسن **فصل** ويكره ان
يسئل الرجل فيما فيه ضرب امرائه من غير حاجة قد
رويناه في اول هذا الكتاب في حفظ اللسان الاحاديث
الصحيحة في السكوت عما لا تظهر فيه المصلحة وذكرنا الحديث
الصحيح من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه ورويناه
في سنن ابي داود والنسائي والترمذي وابن ماجه عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يسال الرجل فيما ضرب امرائه **فصل**
اما الشعر فقد رويناه في مسند ابي يعلى الموصلي باسناد
حسن عن عايشة رضي الله عنها قالت سيل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الشعر فقال هو كلام حسنه حسن
وقبيحه قبيح قال العلما رحمهم الله هو كلام حسنه كحسن
الكلام وقبيحه كقبيحه ومعناه ان الشعر كالنثر لكن التجرد
له والاقتصار عليه مذموم وقد ثبتت الاحاديث الصحيحة
بان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع الشعر وامر
حسان بن ثابت الفكاك بهجا الكفار وثبت انه صلى الله
عليه وسلم قال ان من الشعر حكمة وثبت انه صلى الله
عليه وسلم قال لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير له من ان
يمتلي شعرا وكل ذلك على حسب ما ذكرناه **فصل**
وما ينهى عن الفحش وهذا اللسان والاحاديث الصحيحة
فيه كثيرة معروفة ومعناه التعبير عن الامور المستقبحة

بعبارة

بعبارة صريحة وان كانت صحيحة والمتكلم بها صادق ويقع
ذلك كثيرا في الفاظ الوقاع ونحوها وينبغي ان يستعمل في ذلك
الكنايات ويعبر عنها بعبارات جميلة يفهم بها الغرض وبهذا جا
القران العزيز والسنن الصحيحة المكرمة قال الله تعالى احل
لكم ليلة الصيام الرفث الى نسايكم وقال تعالى وكيف تاخذونه
وقد افضى بعضكم الى بعض وقال تعالى وان طلقتموهن من
قبل ان تمسوهن والاحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة قال
العلما فينبغي ان نستعمل في هذا وما اشبهه من العبارات
التي يستحيا من ذكرها بصريح اسمها الكنايات المفهمة
فيكنى عن جماع المراة بالافضا والدخول والمعاشرة
والوقاع ونحوها ولا يصوح بالنيك والجماع ونحوهما
وكذلك يكنى عن البول والتغوط بقضا الحاجة والذهاب
الى الخلا ولا يصرح بالخراة والبول ونحوها وكذلك ذكر
العيوب كالبرص والبخر والصنان وغيرها يعبر عنها
بعبارات جميلة يفهم منها الغرض ويلحق بما ذكرناه من
الامثلة ماسواه واعلم ان هذا كله اذا لم تدع حاجة الى
التصريح بصريح اسمه فان دعت حاجة للعرض البيان
والتعليم وخيف ان المخاطب لا يفهم المجاز او يفهم غير المراد
صرح حينيذ باسمه الصريح ليحصل الافهام الحقيق وعلى
هذا تحمل ما جا في الاحاديث من الصريح بمثل هذا فان
هذا تحمول على الحاجة كما ذكرنا فان تحصيل الافهام في
ادلى من مراعات مجرد الادب روينا في كتاب الترمذي عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)